

حكم من يستكثر ما يعطيه للراقي ويستحل بذلك أذيته

سؤال: تلقي أحدهم علاجًا بالرقى الشرعية من أحد المشهود لهم بالصلاح والخير، وأعطاه أجراً على رقته، ولكنه بعد ذلك استكثر ما أطعنه للراقي فادعى على الراقي أموراً غير صحيحة ؟ حسداً منه لذلك الراقي، فما حكم مثل هذا العمل؟

الجواب: يفضل أن الراقي يتبرع برقيته لنفع المسلمين واحتساب الأجر من الله في شفاء مرضى المسلمين وإزالة الضرر عنهم، وأن لا يطلب أجرة على رقته بل يترك الأمر إلى المرضى، فإن دفعوا له أكثر من تعبه زهد فيها وردها، وإن كانت دون حقه تغاضي عن الباقي؛ وهذا من أكبر الأسباب لتأثير الرقية، أما إذا دفع إليه شيئاً من المال عن طيب نفس وليس له الرجوع فيما أطعنه؛ وذلك لأنه قد سمح بها ودفعها كعطاية أو هدية أو أجرة طيبة بها نفسه، فرجوعه فيها كالرجوع في الهبة، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { العائد في هبته كالعائد في قيئه } أخرجه البخاري في (2621)، كتاب الهبة، ومسلم رقم (1622) [17]، كتاب الهبات. وفي حديث آخر: { ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه فيأكله } أخرجه البخاري رقم (2622)، كتاب الهبة. قال الراوي: ولا أعلم القيء إلا حراماً. ثم إن دعوه على الراقي أموراً أخرى يعتبر ظلماً وافكاً وكذباً يعقوب عليه، وهكذا الحسد الذي حصل منه للراقي، وقد قال -تعالى- عن اليهود: { أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ } فالحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، فعليه أن يتوب ويترك الظلم والحسد، ويقنع بما قسم الله تعالى، والله أعلم فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه ..